غاياله قد ذكره مع انه التزم تجنب مثله واقول ان التزام اجتناب نحو هذا على سبيل
القصد دون الاستطراد وما ذكره هنا على سبيل الاستطراد قوله وحتى اجتمار وتبين
الروي هو الحرف الاخير من القافية والقافية اخر كلمة من البيت وقيل هي من اخر حرف في
البيت الى اول ساكن قبله مع الحركة التي قبل الساكن وقيل مع الحرف الذي قبل الساكن قوله
ما تنقم الحرب الخ تقدم الكلام عليه في الباب الاول في ام قوله اذا ركبت فاجعلوني الخ في
الصحاح العاند البعير الذي يحود عن الطريق ويعدل عن القصد والجمع عند مثل
راكع وركع وانشد البيت عن ابي عبيدة لكنه ذكر فاجعلاني بدل فاجعلوني قوله
وبعد ذلك الكفا الاكفا في علم القوافي الاساع وبيها متقاربين في المخرج في شعر واحد من اكفأ
بمعنى قلبت او بمعنى املت لان الشاعر يقلب الروي ويميله عن طريقه الى طريق اخر
وفي الشرح لا نسلم ان في ابيات ابي جهل اكفا لجواز جعل يا المتكلم فيها رويا وقد نص بعض
علما القوافي على جواز مثل ذلك اعني كون اليا الساكنة التي لم ينفتح ما قبلها رويا سواكانت
للتكلم او لغيره وان كان قليلا قوله واعادة للمبالغة اللام لتقوية افادة قوة
قوله فاما اسلم عن لا نا شدن لنا قوله هذا صدر بيت عجزه من ها ليا كن الضال
والسمر وتصغير املح قيل راجع الى المتعجب وقيل الى المتعجب منه الذي وصفا بالملح
وشدن الغزال يشدن شدونا اذا قوي وطلع قرناه واستغنى عن امه
وانشده صاحب الصحاح عطون مكان شدن من العطو وهو التناول ورفع
الراس وها للتنبيه تصغير هؤلاء كن والضال بتخفيف اللام السدر البري والسمر بفتح
السين المهملة وضم الميم شجر عظيم ذو شوك قوله ولم يحك ابن مالك اقتياسه الا عن
ابن كيسان وليس كذلك قال ابو حيان وما حكاه ابن مالك في ذلك عن ابن كيسان هو نص كلام
البصريين والكوفيين واما الكوفيون فانهم اعتقدوا اسمية افعل فهو عندهم مقيس فيه
واما البصريون فنصوا على ذلك في كتبهم وان كان خارجا عن القياس القاعدة الثانية
قوله كبير اناس في بجاد مزمل هذا عجز بيت لامرئ القيس صدره كان ابانا في عرانين وبله وقد
مر الكلام عليه في الباب الرابع في الامور التي يكتسبها الاسم بالاضافة في الامر التاسع منها
وفي الشرح حركة الخفض على الجوار حركة اجتلبت للمناسبة بين اللفظين المتجاورين
وليست اعرابية ولا بنائية والحاصل انها من جملة صور الاتباع وفي قولهم على الجوار
ما يشير اليه قوله يا صاح البلغ الخ صاح مرخم صاحب وهو نكرة مقصودة عارية
من ها التانيث فترخيمه شاذ وقال ابن خروف اصله يا صاحبي فرخم اولا بحذف الحلة
الثانية اجراله مجرى المركب المزجي ثم رخم ثانيا بحذف اليا والمراد بالمذهب هنا المذكور
قوله ولا يكون الا في الشعر لان العاطف يمنع من التجاوز في شرح ابن مالك لكتابه
المسمى بالعمدة في النحو تنفرد الواو بجواز العطف على الجوار في الجر خاصة كقوله تعالى
وامسحوا برؤوسكم وارجلكم في قراءة ابن كثير وابي عمرو وحمزة وابي بكر وقوله تعالى يرسل

عليكما

عليكما شواظ من نار ونحاس في قراءة ابن كثير وابي عمرو قوله وقال الزمخشري لما كانت
الارجل من بين الاعضا الثلاثة المغسولة تغسل بصب الماء عليها كانت مظنة للاسراف
المذموم شرعا فعطفت على الممسوح لا لتمسح قال التفتازاني فان قيل العطف على الممسوح لا هو
لتمسح يكون جمعا بين الحقيقة والمجاز حيث اريد بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه حقيقته
وبالنسبة الى المعطوف الغسل لتشبيهه بالمسح في قلة استعمال الما قلنا لا كلام في قوة الاشكال
ولا محيص سوى الحمل على تقدير اعادة العامل في المعطوف مرادا به المعنى المجازي فتكون الارجل
معطوفة على الراس في الظاهر ومن عطف الجملة في التحقيق اي وامسحوا بارجلكم يعني اغسلوها
غسلا يشبه المسح لكن لا يخفى ان هذا يقضي الى اضمار الجار وهو ضعيف وقيل مراده بالعطف على
الممسوح الجر بالجوار كما في عذاب يوم محيط وجحر ضب خرب وهو في المعنى منصوب معطوف
على المغسول والتنبيه على الاقتصاد يستفاد من صورة العطف ولما ورد عليه ان الجر بالجوار
لا يجيء مع الالباس وههنا ملبس اجاب بانه لا الباس لان المسح لم يضرب له غاية في الشرع وههنا قد ذكر
له غاية بقوله الى الكعبين فدل على انه ليس ممسوحا وعطفه على الممسوح لقصد تعلق فعل المسح
به ليلا يتوهم انه ليس في الشرع وهذا لا يتوقف على ان يكون كل غسل في الشرع له غاية كما فهمه
البعض ليورد الاعتراض بغسل الوجه بل على ان كل مسح فهو لم يضرب له غاية في الشرع والنقض
بمسح الخف وهم لانه لم يذكر له في الكتاب والسنة غاية لا يعم هو بدونها وانت خبير بانه
لا دلالة لكلام المحقق الزمخشري على هذا المراد بوجه من الوجوه وقد يقال ان العطف
على الممسوح من قبيل علفتها تبنا وماء باردا وهو مع انه ليس من كلام المحقق يفتقر الى دفع
اشكال الجمع بين الحقيقة والمجاز ان كان من عطف المفرد والى بيان كيفية تعلق
الغسل بالمجرور ان كان من عطف الجملة على معنى واغسلوا ارجلكم واقرب ما قيل في
ايجاب غسل الارجل ان قراءة النصب توجب الغسل لانه لا مجال للعطف على محل الجار
والمجرور مع الالباس فوجب حمل قراءة الجر عليه بطريق المشاكلة او الجر على الجوار لانتفا
الالباس بضرب الغاية او بتقدير وامسحوا بارجلكم مرادا به الغسل للتشبيه بالمسح تنبيها
على وجوب الاقتصاد او بالتزام الجمع بين الحقيقة والمجاز دفعا للاختلاف القراءتين ولو سلم
تساويهما وجواز حمل قراءة النصب على المسح بالعطف على المحل بقرينة ان في العطف على المنصوب
تخلل الفاصل بالاجنبي فغايته ان تصير الاية بمنزلة المجمل او يدل على جواز الامرين وقد
دلت الاحاديث المشهورة على وجوب الغسل والوعيد على الترك فكان هذا اوفق بما
عليه الاكثرون واوفى بتحصيل الطهارة المقصودة بالوضوء واقرب الى الاحتياط لما
في الغسل من المسح اذ لا اسالة بدون الاصابة فينبغي الرجوع اليه انتهى كلام التفتازاني
قوله على ما سياتي يعني في اخر القاعدة الثانية قوله ومن ذلك قولهم هناني ومراني
والاصل امراني في الصحاح هنوء الطعام هنوءه اي صار هنيا وكذلك هني مثل فقه
وفقه عن الاخفش قال وهناني الطعام يهنيني ويهناني ولا نظير له في المهموز هنا وهنيا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)